

شرح منظومة القواعد الفقهية 6

عبدالمحسن الزامل

اتقدم المجتمع المدني ان الامام يتبع ويتبع الامام ولو انه اخطأ الامام وشعى يتابعوا تابعوا في شهوة ولو علم انه انه شهر ونبهه فلم لو ترك الامام التشهد الاوسط وقع نهتنا - 00:00:00

فانت تابع تابع مع انه يجب جل جلوسه في شهر دراسته. فما دام انه لم يجلس وكذلك تأتي مع الامام وهو الركعة الثالثة الثانية الركعة الثانية الركعة الثانية من الشدة الثانية في الركعة الثانية بالتشهد بالتشهد - 00:00:50

وانت لا تشغل المعلومة الا ركعة. وهذا ليس موضع جلوسه في حقه. اليس كذلك؟ لكن تجلس متابعة وكذلك احاديث كثيرة قبل ان يبدو صلاحها قبل ان تذهب واذا بعث النخل - 00:01:20

وثمرته لم تبدو لن تشاحه. سلاحه فانه يجوز بيع الثمرة تبعه انه تباع ذرة العنب تبع هذه شجرة العنب. نعم. تفضل والى التحريم في نفس العمل او شرطه فالمفساد وخلل. نعم. قالوا والعرف معبود به اذا ورد - 00:02:00

كذلك والعرف معمول به دورة. العرف يعمل به. اذا ورد حكم من مشروع الشريف لم يحب. العرف يرجع اليه كل حكم حكم به الشاعر. ولم يحده. كالحلم فالشركة القاطع لكن الحزب هل هو حد محدود او يختلف؟ تقدم بمعنى انه يختلف - 00:02:30

حسد نفس المال المال يختلف في شيء حفظه في الصناديق المغلق عن المحكمة. وفيه شيء اسمه في الطريق له الصناديق. كالابواب على البيوت وكذلك الحضائر يكون فيها الماشية حفظها وحرصها - 00:03:10

وكذلك البستان يحاط به المحاط وما اشبه ذلك في الحجة والقبر في البيت يختلف القوم بحسب السيارة لها قرض الدار لها ارض الدار ما تنقل ولا تحمل المشتعل والعقارات عموما قبضها لماذا؟ بالتحذية يعني يأذن لك فيها ويخلي بين - 00:03:40

هذا هو القبر. وقرض الجواهر والحلي. القرض يختلف فهو الى العنف. كذلك المعروف بالنظرة. النفقة بالمعروف. عن المرأة لكنه يختلف من بلدها بلد ومن شخص الى شخص ولا دليل في هذا - 00:04:10

كبيرة ومنها العادة المحددة. العرف والعادات ومن قواعده الخامسة وهي العادة محاكمة. العرف ما هو؟ ما والعرف لا يثبت حتى يتكرر ونثبت الناس النفوس حتى لا ينكره احد. لكن لا يفترض ان يكون عامل في الدنيا لا. البلاد تختلف فقد يكون مثلا - 00:04:40

في مصر عدة اعراف بحسب المحاضرات كل محافظة لها عروض العنف اللي المدينة يختلف عن عهدة البلدة الاخرى والمدينة الاخرى. وقد يكون هناك عرض عام للبلد كله. وقد لاهل بلد دون غيره. والعرف نوعا عرف عملي وعرف قوي. العرف - 00:05:10

في البيع والشراء. فسير العقول تختلف. هذا الباب ولا تلزم انت غيرك بعمرك يختلف من بلد الى بلد. والعرف العملي مثل ما يجري بين الناس. في دخول المحلات انه تدخل اليها المحلات العامة مثل محلات التمويل والمخابز والادارات الحكومية والاماكن العامة -

00:05:40

البيوت والابراج التي تؤجر ونحو ذلك. آآ يدخل هنا بغير اذن ما احد يستاهل. خلال بيوتها فهذا له حكمه. فنجري على الناس اعراضهم التي يتعرضون فيها بينهم الاعراف القومية والاعراف العملية لكن هذا العرف لا يكون عرفا الا اذا كان مطردا كما تقدم متكررا -

00:06:20

وان يكون عافاه ما يكون لشخص او شخصين او اهل بيت لا او اهل فلا يلزمون به عموم الناس. ما يقول هذه على امرأة تقول لي بكل ثرواتها لا العادة تختلف. كذلك لو اعتاد البيت عادة - 00:06:50

مثلا وترتب عليه حكم هم يعتقدونه بما اعتادوه من قول وفعل لا يزيلون به غيرهم ما دام انه ليس عوفا عاما فلا بد من ان يكون

عاما. ومن شرطه ان لا يخالف اصلا شرعيا. اذا اعتاد الناس امرا محرما - 00:07:20

والمعاملات او يتعرف الناس مثلا يعني بعض محرمة تقدم على انشاء انشاء ادارة يطلبونية انا التي وقصد من هذا ليس معناه قصد هذا له علم. لكن الانسان عليه يبحث عن قوميته. كذلك - 00:07:40

كما تقدم انه اذا كان خيار اخر عندما هو افضل تختار افضل بدينك لكن اذا انحصر الامر في انسان وهم يعني ربما هو مغموس عليه بالدينة لكنه ليس بكافر. فرأت ان تتزوج منهم وانها - 00:08:30

في مصلحة الرد وتسأل الله ان يهديه لعلها ان تسعى في صلاحه هذا امر حسن طيب. معنى اختيارك في اه في ان النكاح والتحري حينما تشك المرأة كذلك ايضا الا يكون قارئا شرط الا يكون العرف - 00:08:50

في اشترى فالزمه صاحب المكتب بزيادة على العرف المعتاد نحن اتفقنا يعني او اي شيء يدعيه شاب انه منذ ايام منذ عشر لانه غير مشغل ولم ولن يقبلوا ولن يقبلوا حتى عهد حتى يتكرر ويشغل. كذلك ايضا ان لا يخالفه نص - 00:09:10

او الا يعارضه تصريح فلو ان النساء اشترى سلعة سلعة وقال له اعطيك نصف الشمشمة حدثت نقول نحن لكن العرب وهذا امر عنصر ليس امرا اختصا واجبنا امرا له ان يقول فاذا ترا - 00:10:00

هذا هذه يعني طالبة باحثة في العرف معمول به الشرع الشريف ما حجه الشرع وما جاء اما ان يكون مما جاء للشرع يعني اسماء كما يقولون اسماء ثلاثة اسماء شرعية واسماء - 00:10:56

اللغوية واشباه عرفية. الاسماء الشرعية من الصلاة الزكاة الصوم. والاسماء الشرعية للغوية كالسما والارض واشبه ذلك والعرفية مثل الدابة. والراوية وما اشبه ذلك. فهذه القاعدة يصومونها واشهر يحرم هذا من وهذا من وصية لانه تعجل شيئا قبل اوانه - 00:11:23

وقال ان غالب ما يذكر خارج منها فلماذا قال لا تصح لانه مثلا لو ان امرأة شربت دواء حتى تحين. عندها روحا فيجب عليها الصلاة. ومن شرب دواء ليمرض فلا يذهب الى المسجد او لا يصلي قائم فصلى جالسا. لا نلزمه ان يصلي قائما ولو تضرر او ما اقول له في علم الصلاة ان صليت جالسا - 00:12:13

وصلت الجمعية قائد وانت تعمدت شرب هذا الشيء حتى تمرض ولا تستطيع وهكذا بنك شرب دواعا او شيئا لاجل ان يقوى ولا يصوم. فالواجب عليه تضع الصوم ولا يجب عليه غير ذلك. فلا يجبر على الصوت معنى - 00:12:53

يعني يجب عليه اكثر يجب عليك ولهذا قال بعضهم من تعجل قبل اوانه ولم تكن المصلحة في ثبوته. دخل بعض العلم عن شيء عنده فيه العلماء الكبار وكان كان يسمى شيخ الاسلام وهم من شيوخه كان يقول - 00:13:23

وزاد في هذه ان تعجل شيئا قبل اوانه ولم تكن مصلحة يعني انسان بجعله ربما يفعل افعال محرمة اذا لم تكن يعني في هذه الحال اذا لم تكن مصلحة في ثروته اذا تكن مصلحة في - 00:14:03

مثلا يعني مثلا لو انه شرب ويصلي او شرب الدواء فنقول المصلحة تقتضي ثبوت الحي يعني نزل عفوا نزل الحيض بها والمستحق قوة هذا الحكم ثبوت هذا الحكم على ما هو عليه - 00:14:23

وانه من المصلحة ان تصلي وهذا لا يجوز بعد ذلك كذلك من شرب دواء يمرض او يفطر فانه في هذه الحالة هو الدالة وهو يجب علينا عليه المصلحة لانه لو اردناهم الصوم والصلاة تفرغ - 00:15:03

وهو انه كالمعدوم من هذه الحال ويصلي على الناس عنه ثم ايضا خير من ان لا يستطيع. ثم نقول بعد ذلك عليك ان تعيد الصلاة. ولا فرحة بلاده ولا تعاد الصلاة هو اداها على حسب حاله واستطاعته وان كان هو فعل هذا الفعل الذي لا يجوز - 00:15:43

فالواجب على عليهم ان يصلي على حسب حاله وكأنه في هذه الحالة في نفس العمل او شرطه هل يعبر عن هذا الرجل رحمه الله؟ وهو اذا عاد الى ذلك الشيخ - 00:16:13

فانه يكون فاشدا. وان عاد الى شرطه المختص كذلك يكون فاسد وان عاد الى شرقه الذي ليس مختص فهذا يكون صحيحا وان عاد الى ما ليس بشرط فانه يكون صحيح ان ايضا اذا كان النهي عن صوم العيد - 00:16:43

يوم العيد اليوم الصلاة او يعود الى المختص يعود الى شرف مختص. الصلاة في الثوب النجس لا تجوز. لكن النهي يعود الى شرط مختص او غير مختص. الى شرط مختص لان الانسان يجوز ان يلبس الثوب النجس اللي فيه نجاسة يائسة. يجوز ان - [00:17:13](#) ثور نهى عامة ثوب نجس بل في الصلاة لا يجوز ان يقول تعالى فهذا يعود الى شرط مختص الى شرط على وجه مختص يعود على لا نعود الى شرط على وجه الله لو خصمه حار صلى نهاية الثوب - [00:17:53](#)

صلاة الضوء والسلام لكن هل هذا الشرط يختص او لا يختص طيب ايش معنى لا يخترش؟ يلزم هذا الشاب هذا تعريف شاب هذا صحيح يعني دهن بمعنى انه الشرط اذا تحقق فيها رحالة لكن قولنا يعني انه على نعم - [00:18:33](#) نعم صحيح يعني الغصب هل هو حرام وقت الصلاة في كل وقت يعني يعني وهو مشاغل فيه فعل حرام وهو يأكل فيه وهو نائم فيه في كل الاخوان لبس الثوب حرام. وصلى في ثوب وستر بدنه يوم وستر - [00:19:23](#)

ها؟ فهذا حرام لكنه هذا التحريم لا يحتاج المشترك بل هو عاق لكل احواله. فعاد الى شرف يختار شنو ما يختص؟ ما يختص من الصلاة. قالوا يعني معنى انه ليس خصوصا تحريم وقت الصلاة او شرط ليس شرطا في وقت الصلاة - [00:19:53](#) هو الرابع ان يعود الى ما ليس بشرط. انسان لبس عمام ها طيب سهلة في عبادة او هذه العبادة ليست شرط الصلاة اذا عاد الى شرط او ما يشجر اذا الصلاة - [00:20:23](#)

والصحيح انه اذا عاد الى ذات الشيء يعني ذات الشيء يقول صوم يوم العيد كذلك اما ما سوى ذلك الامر والصحة حتى ولو عاد الى شرط يختص. ويصلى في ثوب نجس - [00:21:03](#) الصلاة الصحيحة لكن بشرط الا يكون عالما. فان كان عالما صلى في قميصه صلى الصلاة صحيحة شو الدليل عليه؟ انه عليه الصلاة والسلام فلما قال بعد الدفاع بالتى هي احسن - [00:21:33](#)

والنكران في سياق ليس لا يخرج ولو كان مؤمنا مؤذيا بطبعه فهذا ان كان مهورا بقتله فلا بأس من الحيوانات مثل ما جاء النبي وكذلك في الصحيحين كما لو وهذا يشمل لكن - [00:22:33](#) لكان مؤذيا فهذا اذا قتله وكان مؤذيا فهذا لا يكون الا مما جاء في النصوص على قتله في قول كلب العفو فكل ما عبر الناس او ما كان من شريعة - [00:24:13](#)

لكن لو كان ليس من الحياة ثبت وخشع نفسك لا لانه صائم والصائم لا حرمة له ولو كان ادمي ليس يوم بعد الدفاع لكن بشروط ما يحصل مباشرة يدفع بالتأس ما دفع وتفصيل كيف يتبع - [00:24:33](#) حتى الا بقتله فلا شيء عليه. طيب هنالك شيء رحمه الله في القواعد شيئا لدفع ادائه له فلا شيء عليه به فانه يغضب به وبه يعني انت العبد او حيوان فدفع - [00:25:11](#)

هذا لكن من اجل دفع ادائه به قبلا عند له وبه. شو الفرق يعني صلتنا هذه جعلتها جعلت الاذى تدفعه معك وذاك الذي دفعت به ليس مؤذيا لك لكن اتخذته - [00:26:10](#) وسيلة اذا به اذى من اذاك طيب ايه ده؟ النبي عليه النبي عليه الصلاة والسلام اقول نعم عن كعب بن عجرة كعب عجرة يوم الحديبية جاءه النبي عليه الصلاة والسلام وهو - [00:26:50](#)

عن عند قدر الله يطبخ فراه القبر يتصاعق من رأسه كان شعره جبا فقال قال النبي يا رسول الله قال احمد او لكل لكل مسكين نصف ساعة بالفيديو طيب الان اليس عليه قبل وهذا؟ وهذا النبي امره - [00:27:17](#) يعني البدن والفدية مع ان القاعدة تقتض ان واضح نعم انه لم يتلف الفضل فقط ولكنه صعبة او ازال شعره طيب كيف نطبق اذا به طيب النبي صلى الله عليه وسلم مصاب على الحق والتقشير وليس على قتل النصاب. لازالة الشرع وجبت عليه الدنيا ليس بازالة الصائم - [00:28:00](#)

طيب لكن نريد اخوان نعم والشعر احسنت جزاهم الله خيرا هو لما لا يجرك الفدية؟ لانه حلق الشعر والشعر منه انا هنا ليس منه انا من؟ ولا يمكن ذات القرن - [00:28:57](#)

الا في شعب. فدفع اذان القبر بالشعب. لدفع اذاه به. اذاه الضمير يعود على من وبهذه به. اجل به بالشعر اذاه انا معنى اداء القرن نعم. فهذا معناه وبهذا قالوا - [00:29:37](#)

الملك علي رحمه الله انه ولذلك لو سقط الشعر يعني هدم الشعوزة من الحاكم على العين او نزل شعب بالرأس كان الشعر كلما رفعته نزلت الشعر قوي. كل ما نزلت الاف وانت محب - [00:30:07](#)

طيب لما انا قصصت الشعر قصصت الشعر لماذا؟ لانك تشفع ترجع لك او تدفعه به. نعم ليس اذاه به في الجمع والابراهيم القاعدة مرتبة ستين قاعدة رحمه الله نعم يعني ذكرها تبع رحمه الله - [00:30:27](#)

الكل لكن علامتها ان يقع كل موقعها وعلى هذا اسم الجنس اذا دخلت عليه الف او الالف واللام فانه مفيد والافراد قوله تعالى مفرد دخل على كل جانب والداخل على جانب قلنا ان المسلمين - [00:31:33](#)

يعني في قوله تعالى يشمل جميع المشركين ان المؤمنين والمؤمنات والمسلمين والمسلمات يشمل جميع المؤمنين والمسلمين والمسلمات والقانتين والقانتات فانهم يشملهم. وهو داخل على وهي الان داخلة على جنب. فهذا كله من ادوات - [00:32:25](#)

وكذلك الحسنى جميع المعاني التي كالعليم لا يخفى عليه شيء. علم عام عشان الله سبحانه وتعالى في ذلك فهي من صيغ العلو هذه تنفع في النصوص التي تأتي على مثل هذه الصيغة الخصوص نقول ما الدليل على ذلك؟ نعم - [00:32:55](#)

تعطي العموم كذلك انكرات في سياق الدفن تقول لا احد في الدار هذا نفى ولا تقتلوا انفسكم. هذا نفى. تعطي العموم. او سياحتك فانها تفيد العموم التوحيد لا اله الا الله. تفي جميع الاية لتعبد لله. نفى. فانه نعم - [00:33:35](#)

لا تصح ولا عبادتها وثبتت عباد الله سبحانه وتعالى. واحد منهم مثل قول لا حول ولا قوة الا بالله. لا حول ولا قوة الا بالله. نعم. يعني لا حول لك على شيء. ولا قوة لا حول لك عن شيء. لا - [00:34:25](#)

ولا قوة لك على شيء. الا بالله. اما قول بعض لا حول عن معصية بيد الله الا بعصمة الله. ولا قوة على طاعة الله الا نعمة الله. هذا وان كان صحيح. لكن الصواب العمر. هذا ورد في حديث رواه - [00:34:45](#)

طيب تفسير لا حول انه لا حول عن معصية الله الا بعصمة الله. ولا قوة على طاعة الله الا المسلم يقول لا حول ولا قوة الا بالله في الصحيحين كنجو من كنوز الجنة وهو الحاكم باسناد صحيح زيادة - [00:35:05](#)

ولا مهجى ولا ملجأ من الله الا اليه. قال فاذا قال عبدي ذلك قال الله اجيب اسلم العبد لا حول ولا قوة الا بالله ولا ملجأ ولا ملجأ الى الله كلمة عظيمة - [00:35:25](#)

جاء في العبد في كل امر شديد. وفي كل كرب. حين يأتي حوا قوة في كل شيء. تسلم تسليم بالله سبحانه وتعالى لا حول ولا قوة الا بالله وتقول لا صلاة لمن لم يقرأ بיום القرآن - [00:35:45](#)

لا صلاة لمن لم لا صلاة لمن لم يقرأ بالنهي وهذا ينفي الصلاة وذكر الذات. ويستلزم له الصحة. وهكذا كل فان جاء على هذا اللواء نعم ولا كل الشروط قال رحمه الله كذلك اي كذلك من صيغ - [00:36:05](#)

عموما شوقا شرقية او وصولا على الله. فهو حشد انا عموم ومن يتق الله يجعل له مخرجا. كل من اتقى الله سبحانه وتعالى جعله مخرجا مما ظهر على النعش كله - [00:36:55](#)

فاتق الله. اتق الله في كل احواله. لكن يكون تقواه ونجاة عليه سبحانه وتعالى الشدة اعظم واعظم. ولا تنظر الى غيره تقول فلان او فلان شدة الامور. يجعل ومن يتوكل على الله كل هذا عموم لكل متوكل لكل متقي - [00:37:21](#)

له سبحانه وتعالى انه شرع له من كل هم فرجا. ومن كل ضيق مخرجا ومن كل بلاء عافية. كذلك ايضا من ولا سواء كانت شرقية او اصولا وما تقدموا لانفسكم من خير - [00:37:55](#)

من وهذا ايضا في النصوص في الكتاب والسنة في باب الاحكام اذا جاء انسان عاما الا بدليل و على اطلاقه والبخاري رحمه الله يعتني بها عناية عظيمة ويجري على اتباع المستدل لها استدلالا فيها حسن نظر وشبه نظر - [00:38:15](#)

وهو على النصوص رحمه الله لمن تهم ذلك في صحيحه. قال رحمه الله ومثله المفرد المضاف يعد هفهم هذه الاصول وهذه القواعد

الاصولية فانها نافعة في المشاعر التي يجري بها الفصال والجدال وتحتج لا برأيك واجتهادك بالعموم فتهجد الخصم - 00:39:19
فالاستجابة الحمد لله فان كان عندك ما يدل على تخصيص وما اشبه ذلك مما يصرفه عن دلالته بالعموم واغلاقه وغيرهما انا الدليل
هو امام هو الامام انا المحبوب ومثله الاخرى - 00:39:59

وان تعدوا نعمة الله النعمة لا تحصوها جميع النعم يقول عليه الصلاة والسلام الحل ميتة الحل ميتة مضافة يشمل كل بيتها
تذبح من قال هذه بنت الحرام ها؟ حلا كلب البحر - 00:40:29

اشياء يعني التقليد في معرفتها. وهذه حياة وهكذا دواب البحر. كل واحد الا في بعضنا التمساح يعني يخرج البعض يعيش مدة
طويلة. الضفدع على الصحيح نعم؟ لا شغال لكن يعني العرب - 00:41:08

يعني منهم من يستغفر اشياء قد لا النبي عليه الصلاة والسلام ان يرفع ومن العرب من يأكل كل شيء قيل لرجل العرب ماذا تأكلون؟
قال نأكل كل ما هب ودم - 00:41:58

قال قلت لاهلي لا كل ما ودرج كل ما تلقى كل شيء الا ابو حميد. سلم الذهب ولهذا هذه القاعدة القاعدة هذي فيها نظر نعم ما ينضبط
اليسار قد يستخدمون شيئا هو طيب عند - 00:42:18

لكن كن على مذهب مالك وليس عند مالك يعاه ان تؤكل الحيات والخلاف بذرة لكن والصواعق من الاعلى ان ينظر يدل ينظر الى ادلة
فان آآ يعني جاء تخصيص في مثل هذه الاشياء - 00:42:58

هنالك اشياء اه من الخبائث الخبائث هذا ايضا اصل عظيم. هل له من خبائر المحرمات؟ لا. خبائث. يعني اما ما يأخذ النجاسات
المحرمات هذا ليس الخبائث يعني ما كان خبيثا في نفسه وليس يعني التحريم شئ المحرم يعني الا شيء اخر وهذا تحريم مستقبل -
00:43:28

الشأن يعلم ان العموم ينفع وتستدين به وتجريه. ومثل قوله تعالى صيد بحر صيد البحر صيد البحر قال صيد وطعامه. صيد الماء
صيده اصلي. وطعامه ما طفى انه حلال. ولا يتم الحكم - 00:44:08

في جميع الامور الا بروحها. حتى يكتمل كل الشرور والمواقف لان الاحكام لها شروط لابد من تحسيسها لابد ان تمتنع فاذا وجدت
الموانع في هذه الحالة تم الحكم الصلاة لها شروط - 00:44:41

وهكذا لها شروط لها شرف وسبب. فلهزم منها بوجودها. وهكذا شأن الاحكام الاخرى كما شرعيه جاء النصوص يعني حينما يأتي نص
في دعم بعض الافعال عن النبي عليه الصلاة والسلام وقع فيها بعض الناس بدون علم النص هذا ولده ملعون وهو - 00:45:14

او هناك مانع من اجراء هناك مانع انا انه ندعو كذلك ايضا يعني قول النبي عليه الصلاة والسلام ومن دخل الجنة هل كل من اشباه لكن
له شروط فالرسول صلى البرنامج ما هو؟ ما هو؟ الماتور العشر - 00:45:50

انتي فنصلي الفجر والعصر بس يدخل الجنة دخول فلا. لان من يحافظ على هذين فتكون المحافظة على باقي الصلوات من باب
اولى ومن اتى بما عليه من عمل قد وكل ما نشاء - 00:46:23

وكلنا نشاء للمأذون فذكر ليس بالمضمون احسنت نعم. ومن اتى؟ من كل ايضا كل من اتى يشمل جميع من اتى بما عليهم فالعنف
الكتاب والسنة وكذلك ما يجري بين الناس يحتج على الانسان في العموم الكلامي ما دام يعرف هذه العبارة - 00:47:06

ومن اتى مما عليه من عمل. قد استحق ما عاد عليه. كل من فعل فعلا من استأجر عجيب وادى العمل فانه يستحق الاجر اذا اتم العمل
وصار من ادى ما عليه وجب ما جعل له عليه - 00:47:46

من ادى ما عليه وجب ما جعل له عليه. وهكذا من استهجر في وظيفة في امامة في قبر موظف فلا يستحق المال فلا يستحق الا بقدر
عمله. على القاعدة وكذلك مما - 00:48:16

يدخل في اعداء انه اذا استهجر انسان او استأجر انسان سيارته او داره وقبل استلامها السيارة هل يستحب عليه اجرة او لا؟ يستحق
عليه شيء؟ لن يستوفي قد استحق ما له على العمل. لو استأجر سيارته - 00:48:51

عمل عليها نصف المدة وجب عليه نصح الاجرة وهكذا فهذه القاعدة واضحة ولا اشكال فيها قال يعني طبعا الدنيا اما في الاخرة هذا

يختلف اذا كان هذا العمل عمله هو نوى به وجه الله عز وجل ثم استعاذ بالدنيا فلا بأس بذلك. يؤجر قد يؤدي الى اعماله - [00:49:28](#)

يريد بذلك ونفع الناس بالاذان او يكون قاضيا بين الناس يريد ان يفصل بين الناس يعينهم على فصل الخصومات ليأخذوا الاجور على ذلك. فلا بأس يعني ويكون فعل فيؤدي ما استطاع قال عليه الصلاة والسلام - [00:50:05](#)

يعرف بانه التيسير مجهود لا يسقط من معشوب. فمن قدر على بعض الأمور اتى به. صل قائما من رأى فان لم يستطع اولئك احكام تتعلق بالمأمور احيانا ربما يسقط اذا كان بعضه لا - [00:50:45](#)

امس على الجميع لكن يختلف الحقيقة يختلف طيب لو ان انسان ما استطاع ان يقرأ الفاتحة تسقط عنه نعم ها؟ لا هو يعني يمكن الآن الوقت حاضر الآن وقت الظهر وقت الظلم باقي عليه انت. يعني - [00:51:35](#)

طيب نعم يقرأ ما تيسر من القرآن ما شاء اذا ما استطاع الفاتحة يحمد الله طيب اذا كان ما يستطيع لا هذا ولا يستطيع يتكلم ابكى يسقط لكن - [00:52:12](#)